في هذا الباب هفوات وحقيقة عليه غلطات الاسد بن الاسد الكرار الفرار
الذي اجمع على جلالته الموافق والمخالف والمعادي والمحالف وطار صيته
في المشرقين والمغربين الاستاذ الاعظم امام الحرمين وتبعه عليه معمار
القواعد هفوات المعاقل والمعاقد الذي اعترف باماماته الخاص والعام
حجة الله تعالى على الانام على سمع الليالي والايام سوء ناصحة الاسلام رضي
الله عنه ما في كثير من غلطه الذهب الا ربيبة وهذا لا يقدح في جلالة قدره
بل ولا في اجتهاد المجتهدين اذ ليس من شرط المجتهد الاحاطة بحال كل
حديث في الله بما قال الزين العراقي في خطبة تخريجه الكبير للاحياء عادة
المتقدمين السكوت عما اوردوه من الاحاديث في نصابتهم وعدم بيان
من خرجه وبيان الصحيح من الضعيف الا نادرا وان كانوا من ايمة
الحديث صححها النووي فيمن وتصد الاولين ان لا يقبل انفاس
النظر في كل علم في فطنته ولهذا الرافعي مشى على طريقة الفقهاء مع كونه
اعلم بالحديث من النووي الى هنا كلامه **فتركت القشر** بكسر القاف **واخذت**
اللباب اي تجنبت الاخبار التي حكم عليها النقاد بالوضع او ما قاربه مما
اشتدت نكارته وقويت الريبة فيه المكنى عنه بالقشر واثبت بالصحيح
والحسن لذاته او لغيره وما لم يشتد ضعفه المكنى عنه باللباب والمراد
انه لا يتعرض للامر حسبا او معنى والقشر واحد القشور والقشرة
اخص منه وقشر العود وغيره نزع عنه قشره والاخذ هو زالشي وتحصيله
ذكره الراغب قال الزمخشري ومن المجاز جاء بالجواب المقشر واللباب
بالضم الخالص ولب كل شي خالصه واخذ لبابه خالصه ورايته يلب اللبن
يكسره ويبستخرج لبه **وصنته** اي هذا الجامع يعني حفظته يقال صان
الرجل عرضه عن الدنس فهو صين والنقاوة خلاف الابتذال وفلان
يصون عرضه صون الربط وحسب مصون وصنت الثوب من الدنس
والثوب في صوانه والترس في صوانها ومصوانها وهو غلافها
وهذا ثوب مبتذلة لا ثوب بذلة وهو يتصون من المعايب ومن المجازترى
ذو صون لا ينتال وهو يصون حرمه اذا ادخر منه وخيرة ذكره الزمخشري
عما اي عن اثبات حديث **تقوده به** اي بروايته زاو **وضاع** للحديث
على النبي صلى الله عليه وسلم **او كذاب** وان لم يثبت عنه خصوص الوضع
بعض ائمة جماعة الاثر بوضع الحديث على النبي صلى الله عليه وسلم
او الكذب وصيغة المبالغة هنا غير مراعاة اذ غرضه صونه حتى ممن لم
يتعمد عليه سوى وضع حديث واحد او كذب ولو لمرة واحدة

اما اذا لم

اما اذا لم يتقرر بان شاركه في روايته غيره فلا يتحاشى المولف من ايراده
لاعتقاده ثم ان ما ذكره من صونه عن ذلك غالبي او ادعائي والا
فكثيرا ما وقع امامنا يصرف الى التفقه الاهتمام فتسقط فيما الترم الصون
عنه في هذا المقام كما ستراه موضحا في مواضعه لكن العصمة لغير الانبيا
متعذرة والغفلة على البشر شاملة منتشرة وقد اعطى الحفظ حقه واوفى
من تادية الفرض مستحقه فاما المزيد فيذهب جفاء واما ما ينفع الناس
فيمكث في الارض والكتاب مع ذلك من اشرف الكتب مرتبة واسماها
منقبة والذب الواجد او المتعدد مع الغلة لا يكون لاجره الحسيب
والعوض النفيس لا يترك بمحل قريب قال الراغب وغيره ليس ينجب
ان يحكم بفساد كتاب لخطاها وقع فيه من صاحبه كما تفعله العامة
اذا وجد وامن لخطا في مسيلة حكموا على صنفته بالفساد وداوهم
ان يعتبروا الصناعة بالصانع خلاف ما قال على كرم الله وجهه الحق
لا يعرف بالرجال اعرف الحق تعرف اهله والبس يرد روى ان الصناعة
على شي روحان والمتفاوتان لما يباشرهما بحسم وطبع تضاهيهما النحل وما
خلق بوقوع الخطا منه انتهى قال المعلمي كغيره والموضوع ليس في الحقيقة
بحديث اصطلاحا بل بزعم واضعه قال في جمع الجوامع وغيره وسبب
الوضع نسيان الراوي كما رواه فيذكر غيره ظانا انه المروي او غلطه بان
يسمع لسانه الى غير ما رواه او يضع مكانه ما يظن انه يؤدي معناه او
اقتراح وضع الزنادقة لمحاديث تخالف المنقول تنفيرا للمغفل عن شريعته
المطهرة والترغيب في اعمال البر كبعض الصوفية او غير ذلك كما هو مبين في علوم
الحديث **فعافاني بذلك** اي بسبب صونه عما ذكر مع ما تقرر من تحريم تحمله
وتاديه فاق **الكتب المولفة في هذا النوع** اي اعلاها في الحسن لتحريه
عليه بالجودة التهذيب والوصانة وكمال التنقيح والصيانة قال الزمخشري يقال
فاق قومه فضلهم وزحمهم ورجل فايق في العلم وهو يتفوق على قومه
وفوقته عليهم فضلته وفاقت الجارية بالجمال فهي فايقة انتهى وقال
الراغب يقال فاق فلان غيره يفوقه اذا علاه قال وهو من لفظ فوق
المستعملة للفضيلة فانه يقال باعتبار الفضيلة الذي بنوية نحو ورفعنا
بعضهم فوق بعض والاخروية نحو والذين اتقوا فوقهم ويقال باعتبار الظهر
والغلبة قال الشريف والتاليف جمع الشي امتناسبة كما يشعر به اشتقاقه
من الالف انتهى واصله قول الراغب المولف ما جمع من اجزا مختلفة وترتيبت
ترتيبا قدم ما ينبغي ما حقه ان يقدم واخر فيه ما حقه ان يوخر والالف اجتماع

Copyright University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)